رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع منوعة

أ.د. علي الشبل | "إذهبي لأهلك" هل يُعتبر لفظ طلاق؟

علي عبدالعزيز الشبل

اعوذ بالله من الشيطان هذه يسميها العلماء بالفاظ كنايات الطلاق. مهم. اذهبي الى اهلك الحقي ببيت اهلك طسي انقلعي. هم. هذه من كنايات الطلاق. ولا يعتبر الطلاق فيها واقعا الا اذا نواه نية صريحة. مهم - 00:00:00

نيتي بان اذهبي الى اهلك هو الطلاق. اما يقولها اذهبي الى اهلك تهديدا ولا يحسب طلاق حتى ينويه نية واضحة صريحة. والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت في حديث ابي حميد الساعدي - 00:00:20

لما دخل على اه بنت ابي الجول اميمة بنتي آآ النعمان بن شراحين وكانت من اجمل النساء. لما مسها قالت اعوذ بالله منك فقال صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم الحقي باهلك. فامر ابا امر - 00:00:36

رضي الله عنه ان يكسوها زراقتين. ففيه انه قال الحقي باهلك وحسب انه طلاق لانه من الفاظ الكناية لما نواه عليه الصلاة والسلام والله اعلم. وفي سؤال مشاهد الحال ما هو شيخنا؟ وشو؟ سؤال المشاهد هذا الا اذا نوى - 00:01:00

انه طلاق. فان لم ينوه لا يكون طلاقا. اي نعم. اي نعم - 00:01:20